

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)
الجلسة ٨
المعقدة يوم الأربعاء
١٩٩٤ تشرين الأول/أكتوبر
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الثامنة

الرئيس : السيد هوديمَا (أوكرانيا)

ثم : السيد موريينو فرنانديز (كوبا)
(نائب الرئيس)

المحتويات

البند ٧٥ من جدول الأعمال: آثار الإشعاع الذري (تابع)

البند ٧٤ من جدول الأعمال: توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة (تابع)

البند ٨٥ من جدول الأعمال: العلم والسلام (تابع)

تنظيم الأعمال

.../..

Distr.GENERAL
A/C.4/49/SR.8
7 February 1995
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات
في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد
المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى :
Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United
Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة
مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ٧٥ من جدول الأعمال: آثار الإشعاع الذري (تابع) (A/C.4/49/L.2*; A/49/381; A/49/46)

١ - السيد موجوخوف (بيلاروس): قال إن وفده يرحب بعزم لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري على أن تدرس في أحد تقاريرها المقبلة البيانات العلمية المتعلقة بتطور سرطان الغدة الدرقية لدى الأفراد الذين تعرضوا محلياً في أعقاب حادث تشيرنوبيل. وبإضافة إلى ذلك، أعرب عن تأييده لعزم اللجنة العلمية علىمواصلة دراسة آثار الجرعات الصغيرة من الإشعاع المتأين والرد التكيفي للكائن الحي البشري لآثار الإشعاع. وشدد بوجه خاص على أهمية الحفاظ على مبادئ الحاجة العلمية واستقلال الحكم وكفاءة قدر أكبر من الشفافية في عمل لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، ولاسيما في جمع وتحليل بيانات علمية موثوقة على نطاق أوسع وفي تزويد الجمهور بتقييم حيادي وسليم من الناحية العلمية وموثوق إلى حد بعيد لأثر الإشعاع المتأين على الكائن الحي البشري والبيئة. وأعرب عن استعداد بيلاروس لتوسيع نطاق تعاونها مع اللجنة العلمية بالاستناد إلى هذه المبادئ.

٢ - ذكر أن المسألة قيد النظر ليست بالنسبة لبيلاروس بمنتهى عادياً من بنود جدول الأعمال. فتقديم اللجنة العلمية وتوصياتها العملية كانت ولا تزال ذات أثر عميق في تطوير وصقل الاستراتيجية العلمية للتعاون الدولي الواسع النطاق للتقليل إلى الحد الأدنى لما ترتب من عواقب بيئية وطبية على حادث تشيرنوبيل الذي يصادف الذكرى السنوية العاشرة له في عام ١٩٩٦. وقد أحست كل أسرة بيلاروسية عملياً بالآثار التالية لما يسمى بالذرة السلمية. وقد أظهرت الأبحاث التي أجراها علماء بيلاروس والتي أكدتها الخبراء الدوليون مراراً، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية، استمرار تدهور صحة الأمة: فمعدل الوفيات من جراء الورم الخبيث في ازدياد متزايد، وقد تغيرت نظم المناعة لدى الأطفال، وحالات الاضطراب والمرض العقلي في ازدياد كما تزداد وتيرة التشوهات الولادية. وإلى جانب الزيادة المطردة في مضاعفات الحمل والولادة، فقد أدت هذه العملية إلى نمو سلبي للسكان في عدد من مناطق بيلاروس.

٣ - وأضاف أن المؤسسات والمختبرات العلمية التي أقيمت بعد حادث تشيرنوبيل قامت بتجميع كميات هائلة من المواد التي تتعلق بمختلف جوانب آثار الإشعاع الذري. واسترسلت أعمال البحث بالألوبيات في الجزء العلمي من البرنامج الذي تضطلع به الدولة من أجل التخلص من عواقب حادث تشيرنوبيل. وأعرب عن تأييد بيلاروس لوضع معايير دولية جديدة لسلامة الإشعاع، نظراً لأن مثل هذا العمل يتصل اتصالاً مباشراً بأنظمة الإقامة الواجبة التطبيق على السكان المحليين في المناطق الملوثة. وستجري الدراسات لسنوات عديدة قادمة في المناطق الملوثة ليس في بيلاروس فحسب وإنما في أوكرانيا والاتحاد الروسي أيضاً بشأن جوانب استراتيجية الحماية من الإشعاع التي يتبعها في حال وقوع كوارث نووية كبيرة، وفيما يتعلق كذلك بتأثير الإشعاع الذري على النظم الإيكولوجية والصحة البشرية. وسيواصل علماء بيلاروس الاشتراك النشيط في التنفيذ المشترك للمشاريع العلمية الدولية مع منظمة الصحة العالمية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والاتحاد الأوروبي كما ستقوم بتنفيذ مشاريع ثنائية مع الولايات المتحدة الأمريكية واليابان وبلدان أخرى.

(السيد موجوخوف، بيلاروس)

٤ - وأردف أن بيلاروس ستواصل العمل على تحقيق التعاون الفعال مع اللجنة العلمية وهي مستعدة لتقديم مواد علمية واسعة وخدمات أخصائيها للمساعدة على دراسة عواقب حادث تشيرنوبيل. ومن الواضح أن إجراء تحليل مشترك للمواد الموجودة تحت تصرف بلده واشتراك العلماء الموثوقين من اللجنة العلمية سيكون أفضل طريقة للتوصيل إلى تفهم سلوك الإشعاع الذري. ويعتبر استكمال وإعادة إصدار الجزء من تقرير اللجنة العلمية لعام ١٩٨٨ المكرس للتقييم الدولي الأول الذي أجرته الأمم المتحدة لآثار كارثة تشيرنوبيل - بالرغم من أن علماء بيلاروس وأخصائيين من بلدان أخرى يرون أنه لم يكن دقيقاً من حيث الحقائق الراهنة - مناسب من حيث التوقيت ومبرر من الناحية العلمية على السواء. وقد استند هذا التقييم إلى مؤشرات كلية مثل كامل مساحة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق وسكانه. ويجب أن يتضمن التقييم الجديد آخر البيانات المتعلقة بالجولات والآثار وينبغي أن يقيم مخاطر النشاط الإشعاعي التالي لتشيرنوبيل بالنسبة للبيئة والسكان في كل من الدول المستقلة حالياً التي تأثرت بعواقب الكارثة. وقد سبق لعلماء بيلاروس أن قدموا مساهمتهم المبدئية في هذا التقرير عن طريق إعداد ونشر تقرير وطني عام ١٩٩٣ عن النطاق الكامل للعواقب التالية لتشيرنوبيل.

٥ - واستطرد أن وفده قد اقترح في بيته المتعلق بالبند ٤ من جدول الأعمال، "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية"، أن يعقد في Минск في عام ١٩٩٦، الذي يصادف الذكرى السنوية العاشرة لتشيرنوبيل، مؤتمر علمي دولي تحت رعاية الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، بالاشتراك الكامل للجنة العلمية. وأعرب عن أمله في أن تقوم الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية بالنظر في هذا الاقتراح، الذي سبق لأوكرانيا أن أعربت عن تأييده، بطريقة بناءة.

٦ - وفي سياق الاصلاح العام للأمم المتحدة، اقترح وفده أن يكرس تقرير اللجنة العلمية الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين لإجراء تحليل استعادي لأنشطتها كما ينبغي أن يتضمن اقتراحات من أجل النظر في آفاق عملها في الأجل الطويل لا أن يقتصر على الموقف المنطلق من أولوياتها العلمية. وقد اقترحت بيلاروس في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة زيادة عضوية اللجنة العلمية. كما يمكن، لدى القيام بترشيد جداول أعمال اللجان الرئيسية، أن يولي الاعتبار إلى استحصواب نقل البند "آثار الإشعاع الذري" من اللجنة الرابعة إلى اللجنة الثانية. ويمكن مناقشة هذه الأفكار في مرحلة أولية من المشاورات غير الرسمية.

٧ - وأعرب عن اعتقاد بيلاروس، بوصفها أحد المشاركين في تقديم مشروع القرار *A/C.4/49/L.2*، في إمكان اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٨ - السيد ألفاريس غويوغما (أوروغواي): تكلم كذلك عن البند ٧٤ من جدول الأعمال، فقال إن للمنازعات والتوتر الدولي أثر عكسي على الدول الصغيرة. وقد نشأ عدد من المشاكل في تعريف الدول

(السيد ألفاريس غويوغا، أوروغواي)

الصغرى والمعيار الذي يتعين تطبيقه في وضع دولة ما في فئة أو أخرى. ويعتمد وجود الدول الصغرى في حد ذاته على الامتثال التام لمبادئ القانون الدولي الأساسية، على النحو الذي يتجسد في ميثاق الأمم المتحدة، فيما يتعلق بالمساواة بين الدول في السيادة، وسلامتها الإقليمية، والتزامها بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وذكر أن وفده كان دوماً من المدافعين عن هذه المبادئ في مختلف محافل محافل الأمم المتحدة.

٩ - وفيما يتعلق بالمشاكل الم比بة في فقرات الديباجة من قرار الجمعية العامة ٤٦/٤٣ المؤرخ ٩ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١، فقد أبى بـبرلمان أوروغواي تصديقـه على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لـعام ١٩٨٨. وقد أيدت أوروغواي الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمنع الإرهاب والأعمال الإرهابية وصدقـت كذلك على اتفاقية الدولـية لمكافحة تجنيد المرتزقة واستخدامـهم وتمويلـهم وتدريبـهم.

١٠ - وأثـنى على لجنة الأمم المتحدة العلمـية المعنية بـآثار الإشعـاع الذـري لتقريرـها المـتعلق بـآثار الإشعـاع الذـري. وترتب عـواقب خطـيرة على ما لمـصادر الإـشعـاع الاصـطنـاعـية من آثار على بعض فـنـات البـشـر بـسبـب خـروـج الإـشعـاع النـاجـم عن العـناـصـر عن سـيـطـرة الأـشـخـاص الـذـين يـعـمـلـون معـهـا. وقد أدـت مـخـتـلـف وـسـائـل نـقـل المـوـاد المشـعـة إـلـى زـيـادـة مـسـتوـيـات الإـشعـاع، وإن عـوـاـمـل مـثـل التـخلـص من النـفـاـيات المشـعـة السـامـة وـتـنـاوـل مـصـادـر الإـشعـاع الـاصـطـنـاعـية بـطـرـيـقـة تـتـسمـ بـإـهـمـالـ هي كذلك من بـوـاعـث القـلـقـ.

١١ - وخـتم كـلامـه بـقولـه إن أـورـوغـواـي تـؤـكـد من جـديـد الاقتـراح الذي قـدـمـ في الدـورـة السـابـقـة المـتـعلـق بـترـشـيد جـدول أـعـمـال اللـجـنة الرابـعة. فقد تم دـمـج جـدول أـعـمـال اللـجـنتـين السـابـقـتين السـيـاسـيـة الخـاصـة والـرابـعـة لـدورـتـيـن متـتابـعـتـين. وقد حـان الـوقـت لـبـذـل جـهـود مـمـاثـلة في اللـجـانـ الأخرى. ويمـكـن الـقـيـام بـهـذا الـعـمل في فـرـيق عـاـمـل مـخـصـص مـفـتوـح العـضـوـيـة أو عن طـرـيـق اـجـرـاء مشـاـورـات بـيـن الرـئـيـس وـالـوـفـود المـهـمـةـ. وـسيـتـقـدـم وـفـدـه باـقتـراـحـات مـحدـدة في هـذـا الصـدـدـ.

١٢ - تولـي الرـئـاسـة السيد مـورـينـو فـرنـانـديـز (كـوـباـ)، نـائبـ الرـئـيـسـ.

١٣ - الـسـيـد باـنسـال (الـهـنـدـ): قال إن عمل لـجـنة الأممـةـ العـلـمـيـةـ المعـنـيـةـ بـآـثـارـ الإـشعـاعـ الذـريـ يقدم للـجمـهـورـ مـفـهـومـاـ مـتـواـزـناـ لـمـسـتوـيـاتـ الإـشعـاعـ الذـريـ وـآـثـارـهـ وـمـخـاطـرـهـ. وـتـسـتـخـدـمـ تـقارـيرـهاـ كـوـثـائقـ مـرـجـعـيـةـ منـ جـاـبـ الـعـلـمـاءـ فيـ جـمـيعـ أـنـحـاءـ الـعـالـمـ وـهـيـ بـمـثـابـةـ أـسـاسـ لـلـمـعـايـيرـ الـدـولـيـةـ وـالـوـطـنـيـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـحـمـاـيـةـ بـالـإـشعـاعـ. وـيـنـبـغـيـ التـنـوـيـهـ بـالـمـسـاـهـمـاتـ الـقـيـمـةـ الـتـيـ قـدـمـهاـ مـمـثـلـوـ منـظـمةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ،ـ وـالـوـكـالـةـ الـدـولـيـةـ لـلـطاـقةـ الـذـرـيـةـ،ـ وـالـلـجـنةـ الـدـولـيـةـ لـلـوـقـاـيـةـ مـنـ الإـشعـاعـ وـالـلـجـنةـ الـدـولـيـةـ لـلـوـحـدـاتـ وـالـمـقـايـيسـ الـإـشعـاعـيـةـ.ـ وـيـثـقـ الـوـفـدـ الـهـنـدـيـ فيـ أـنـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ،ـ وـالـوـكـالـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ،ـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـتـابـعـةـ لـمـنـظـومةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ سـتـقـدمـ

(السيد بانسال، الهند)

في الوقت المناسب معلومات تتصل بأبحاث اللجنة العلمية بغية زيادة أهميتها وقيمتها. كما تعاونت الهند تعاوناً وثيقاً مع اللجنة العلمية فيما تقوم به من عمل. وقد اشترك العلماء الهنود بصورة نشيطة في اجتماعاتها السنوية في فيينا وقدموا مساهمات إيجابية في إعداد تقاريرها السنوية.

١٤ - وذكر أن الهند ملتزمة بسياسة تمثل في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. وتمثل الطاقة النووية بالفعل جزءاً هاماً من انتاج الكهرباء في حوالي ست من ولايات الهند التي شيدت فيها مصانع الطاقة النووية. وتعتبر الهند من المنتجين الرئيسيين للمواد الاشعاعية التي لها تطبيقات في مجال الطب والزراعة والصناعة. وتعتبر الطاقة النووية بالنسبة للهند الهمة للتعجيل بالتنمية الاقتصادية.

١٥ - وأضاف أن الهند ملتزمة بالمحافظة على أعلى معايير السلامة النووية وكانت من أول البلدان التي وقعت اتفاقية السلامة النووية التي تم افتتاحها للتوقيع في فيينا في ٢٠ أكتوبر/سبتمبر ١٩٩٤. ويكفل مجلس تنظيم الطاقة الذرية في الهند الامتثال للممارسات التنظيمية في المنشآت النووية. وتعتبر الوقاية من الإشعاع من الوسائل المكفولة لتدابير السلامة في المصانع يراافقها برنامج واسع النطاق للمسح البيئي. وتعتقد الهند أن كل دولة تبني بمسؤولياتها بصورة واعية ودقيقة في مجال السلامة النووية تكون بذلك قد وفت بالتزاماتها تجاه المجتمع الدولي كذلك.

١٦ - وختم كلامه بقوله إن الهند ملتزمة بالهدف المتمثل في نزع السلاح العام والكامل. وهي تؤيد وضع اتفاقية للحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة لحظر انتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة خطيرة نحو نزع السلاح النووي على الصعيد العالمي. وينبغي ألا تستخدم الذرة إلا لأغراض تقدم الجنس البشري.

١٧ - السيد غريفين (استراليا): قال إن اللجنة العلمية في السنوات الـ ٣٩ من وجودها قد وفت بولايتها على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية، وقادت بخدمة المجتمع الدولي عن طريق توفير بيئة علمية لتقديم المعلومات الجديدة ووضع المفاهيم الجديدة التي غالباً ما تجد طريقها إلى توصيات اللجنة الدولية المعنية بالوقاية من الإشعاع ومن ثم إلى الانظمة الوطنية لمراقبة الاشعاع في كثير من الدول.

١٨ - وذكر أن استراليا قد أصرت باستمرار على الفكرة القائلة بأن عمل اللجنة العلمية له أهمية عملية كما له أهمية علمية مجردة نظراً لأن العالم، بالرغم من التطورات الأخيرة المشجعة، لا يزال متاخماً بالأسلحة النووية ومواصلة التجارب النووية. ولا تزال الحكومة الاسترالية ملتزمة التزاماً صارماً بالهدف المتمثل في نزع السلاح النووي الكامل تحت إشراف دولي فعال. وقد اشتركت استراليا بصورة نشيطة في المفاوضات الأخيرة المتعلقة بوضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في مؤتمر نزع السلاح وحثت على التعجيل بإبرامها.

(السيد غريفين، استراليا)

١٩ - وأضاف أن الحكومة الاسترالية ترحب بوقف التجارب الذي يلتزم به عدد من الدول الحائزة للأسلحة النووية لبعض الوقت وتحث على موافقته. ويتمتع وقف التجارب الذي تلتزم به فرنسا في موقع موروروا للتجارب التابع لها محل ترحيب بوجه خاص، وطالب استراليا حكومة فرنسا بوضع حد للتجارب النووية في جنوب المحيط الهادئ بصورة كاملة. وتعتبر موافقة التجارب من جانب الصين، الوحيدة من بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، مصدر خيبة أمل مريرة. وتحث استراليا الصين على النظر في الأضرار التي تلحقها هذه التجارب في مناخ الثقة الراهن مما يؤدي إلى تعزيز المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقية للحظر الشامل للتجارب النووية وأن توقيف برنامجها المتعلق بالتجارب.

٢٠ - وأعرب عن ترحيب الحكومة الاسترالية بانضمام الصين والاتحاد الروسي إلى البروتوكولين المتصلين بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ لعام ١٩٨٥ (معاهدة راروتوتفا). ولسوء الحظ، فإن المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا لم تقم بعد بتوقيع البروتوكولين وتصديقهما. وتجدد استراليا نداءها لهذه الدول للقيام بذلك دون أي مزيد من الإبطاء.

٢١ - وتحدث عن استراليا بصفتها الرئيس الحالي لمجلس جنوب المحيط الهادئ، فقال إن المجلس يرحب بالتقدم المحرز في المفاوضات الرامية إلى وضع اتفاقية لحظر استيراد النفايات الخطرة إلى البلدان الجزرية الأعضاء في المجلس ومراقبة انتقالها عبر الحدود وإدارة هذه النفايات في منطقة جنوب المحيط الهادئ. كما يرحب المجلس بالحظر المفروض على إلقاء النفايات المشعة في البحر الذي اعتمده في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ جميع الأطراف في اتفاقية لندن لحظر تلوث البحر بإلقاء النفايات وغيرها من المواد لعام ١٩٧٢ إلا طرفا واحدا. وتعرب عن قلقها إزاء إمكانية استمرار إلقاء النفايات المشعة في شمال المحيط الهادئ من جانب الاتحاد الروسي. ويعيد المجلس تأكيد قلقه إزاء المخاطر التي ينطوي عليها قيام اليابان بشحن المواد المشعة وتوقعه بأن تجري هذه الشحنات وفقاً لجميع أنظمة السلامة والأمن.

٢٢ - وفيما يتعلق بالأسلحة النووية، أعرب عن ترحيب مجلس جنوب المحيط الهادئ بازدياد عدد الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ورغبته في أن يتسع نطاق هذه المعاهدة إلى ما لا نهاية في مؤتمر الاستعراض لعام ١٩٩٥. ويرحب المجلس بتوسيع نطاق وقف التجارب النووية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية (ما عدا الصين) وبمواصلة هذا الوقف. وهو يشير إلى أن من شأن قيام فرنسا بوقف التجارب الدائم أن يساهم مساهمة كبرى في زيادة تحسين العلاقات بين فرنسا وبلدان المحيط. ويرحب المجلس بالتزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتفاوض من أجل وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ويطالب بالتعجيل في إبرامها.

٢٣ - السيد جورج (ولايات ميكرونيزيا المتحدة): قال إن ممثل حزر مارشال قد أشار في البيان الذي أدلى به في الجمعية العامة إلى الوثائق التي نشرتها حكومة الولايات المتحدة مؤخرا بشأن تفجير ٦٧ قنبلة ذرية في إقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية. وتشير الوثائق إلى أن مستوى التلوث الإشعاعي يختلف عن المستوى الذي سبق إبلاغه إلى حكومات المنطقة. وقد أكدت حكومة ولايات ميكرونيزيا المتحدة أن السقط المشع من التجارب الذرية للولايات المتحدة لم يقتصر على جزر مارشال بل ربما امتد إلى إقليم ولايات ميكرونيزيا المتحدة، بما في ذلك العاصمة بوناباي. وليس من المستبعد أن تكون الأشكال النادرة من السرطان وغير ذلك من الأمراض التي نزلت بالسكان المحليين نتيجة للإشعاع الذري في أعقاب انفجارات التجارب في المنطقة.

٢٤ - وذكر أنه في حين أن المناقشة حول مدى آثار السقط المشع تتواصل، فإن من الثابت أن التلوث الإشعاعي لبيئة المنطقة كان مدمرة بالنسبة لجزر مارشال حيث جرت التجارب. وتعرب حكومة ولايات ميكرونيزيا المتحدة في هذا الصدد عن قلقها العميق إزاء البيان الذي أدلى به ممثل جزر مارشال في الجمعية العامة والذي طالب فيه الجمعية العامة بالنظر بعين العطف إلى الجهود التي تبذلها بلده لضمان استعادة أراضيها ومعالجة شعبها والذي اقترح فيه كذلك إجراء دراسة جدوى حول إقامة مرافق للتخلص الدائم للمواد الذرية في أحد الشعاب المرجانية غير المأهولة في جزر مارشال. وفي حين أن ولايات ميكرونيزيا المتحدة تؤيد اصلاح الأرضي في جزر مارشال إصلاحا تاما، فإنها تعارض بشدة إنشاء أي مرافق في المنطقة للتخلص النفايات المشعة.

٢٥ - وأضاف أن ولايات ميكرونيزيا المتحدة إلى جانب جزر مارشال وغيرها من الدول الجزرية توجه انتباه المجتمع الدولي إلى قلة مناعة الدول الجزرية الصغيرة وأهمية مواردها وبيتها البحرية بالنسبة لتنميتها المستدامة. ومن منطلق هذه القناعة تولت ولايات ميكرونيزيا المتحدة رئاسة الفريق العامل التابع لمحفل جنوب المحيط الهادئ المعنى بمشروع اتفاقية حظر النفايات الضارة في المنطقة.

٢٦ - وأردف أنها تؤيد وجهة نظر ممثل جزر مارشال بأن التخلص من الملوثات المشعة بصورة فعالة يقتضي عزلها بصورة دائمة عن المحيط الحيوي البشري. وهي تؤيد النداء الذي وجهته جزر مارشال إلى المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المسؤولة عن تفجير القنابل الذرية، لتقديم المساعدة في الجهود الرامية إلى تنظيف جزر مارشال من الملوثات المشعة وكفالة التخلص منها بصورة مأمومة.

٢٧ - واستطرد أن وفده يوجه انتباه أعضاء اللجنة إلى الفقرة ٨ من مشروع القرار A/C.4/49/L.2 ويطلب إليهم إتاحة جميع المعلومات عن التجارب الذرية في منطقة جنوب المحيط الهادئ إلى اللجنة العلمية، بغية إعداد تقرير عن آثار هذه التجارب على سكان المنطقة واعتماد التدابير المناسبة للتغلب على المشكلة.

٢٨ - الرئيس: أبلغ اللجنة بأن ولايات ميكرونيزيا المتحدة وسلوفاكيا وجزر سليمان قد أصبحت في عدد المشتركين في تقديم مشروع القرار A/C.4/49/L.2.

٢٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/49/L.2 دون تصويت.

٣٠ - الرئيس: قال إن اللجنة قد اختتمت بذلك نظرها في البند ٧٥.

البند ٧٤ من جدول الأعمال: توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة (تابع) (A/C.4/49/L.3; A/49/353)

٣١ - السيد زكي (ملييف): تولى عرض مشروع القرار A/C.4/49/L.3 بالنيابة عن المشتركين في تقديمها وأعلن أن فيبيت نام وعمان وتايلاند قد أصبحوا في عدد المشتركين في تقديم مشروع القرار. وقال إن مسألة توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة تعالج في مشروع القرار أساساً بالطريقة نفسها الواردة في القرار ٦٤٣/٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، لكن مع تنقيح الفقرة ٧. ويرى المشتركون في تقديم مشروع القرار، أن الفقرة ٧ تعكس ما يتعين عمله إذا كانت المسألة ستعالج بأكثر ما يمكن من العناية والشمول.

٣٢ - وذكر أن مشروع القرار لا يحاول ضمان أي التزامات أو وعود من أي مصدر ما. ففي عالم سريع التغير ومع زيادة حجم الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة فإن الدول الصغيرة لا تصر على النظر في المسألة كبند مستقل على جدول الأعمال. والآن ونظراً للاستعراض الذي يجري لأداء الأمم المتحدة كل، فإنه ينبغي أن ينظر في المسألة من جانب الأجهزة المعنية بالإصلاحات. ومن الجوهرى أن يراعى في هذا النظر النطاق الكامل للتدابير الوقائية وتدابير الرصد بل والتدابير القسرية المتعلقة بضمان السلم والأمن الدوليين.

٣٣ - السيد مؤمن (بروني دار السلام): قال إن البلدان الصغيرة تواجه تحديات خاصة تنبثق من عدد من الظروف الفريدة. فهي تتأثر بكثير من العوامل التي تتجاوز سيطرتها ونفوذها. وهي تحتاج أكثر من أي بلد آخر إلى بيئة إقليمية مستقرة وسلمية من أجل أن تتطور اقتصادياً واجتماعياً. وذكر أن بروني دار السلام عضو في رابطة إقليمية متزمرة بالتعايش السلمي وبناء ثقافة من التشاور والتعاون فيما بين أعضائها ووعي واسع النطاق لاحتياجات وقدرات كل عضو من الأعضاء. ويرحب وفد بروني دار السلام بأن القرار سيعتمد بتوافق الآراء.

٣٤ - السيدة دارمنين (مالطا): قالت إن الدول لا تقتصر في رؤية أسباب القلق حالياً على تهديد الغزو العسكري فحسب وإنما كذلك في مشاكل التجارة غير المشروعة والإرهاب وغسيل الأموال. ولا يمكن تحديد الشبكات التي تنشر تهديدات عدم الاستقرار إلا بوجود شبكة تتسم بدرجة مماثلة من الفعالية للتغلب على هذه التهديدات ومكافحتها. ويعرف تقرير "خطة للسلم" بأهمية المنظمات الإقليمية والدور الذي تؤديه في صون السلم والأمن الدوليين.

٣٥ - وذكر أن حكومة مالطا تولي اهتماماً كبيراً للتعاون بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة. وقد اقترح ممثل مالطا على مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا أن يعلن نفسه ترتيباً إقليمياً ضمن معنى الفصل

(السيدة دارمنين، مالطة)

الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. وقد أيد هذا الاقتراح رؤساء الدول والحكومات في اجتماع القمة المؤتمرة للأمن والتعاون في أوروبا في هلسنكي وأدى إلى توليد الزخم اللازم لزيادة التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمم والتعاون في أوروبا.

٣٦ - وأضاف أن المنظمات الإقليمية تتمكن من معالجة التهديدات الأمنية الطارئة، التي تقتضي بطبيعتها مرونة النهج الذي تتحلى به القيم المشتركة. ويتعين أن يكون أي إجراء يتخذ على هذا المستوى متتسقاً مع مبادئ الميثاق.

٣٧ - وأردد أن مسؤولية المجتمع الدولي عن توفير الحماية والأمن لا يتجاوز التهديدات الخارجية إلى بعض التهديدات الداخلية التي تنشأ داخل مجتمع ما. فالاستقرار الداخلي للدول، الكبيرة منها والصغيرة، يعتمد على سيادة القانون والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والرفاه الاقتصادي.

٣٨ - واستطرد أن الوفد المالطي يؤيد الاتجاه الرئيسي لمشروع القرار؛ ويشارط أوجه القلق التي يشعر بها كثير من الدول الصغيرة في المجتمع الدولي. وهذا هو السبب الذي من أجله اقترح عدداً من التعديلات الطفيفة التي ستزيد من توضيح رفض السماح بأي إهمال للمشاغل المشروعة. ويأمل بأن توضح الصعوبات التي يراها في النص الراهن لمشروع القرار سيساعد على التوصل إلى صيغة متفق عليها.

٣٩ - السيد شويفري (باكستان): قال إن وفده يؤمن بقوة بأن الأمم المتحدة على النحو الذي ينص عليه الميثاق، لديها إمكانية ضمان سيادة الدول الأعضاء واستقلالها وسلامتها الإقليمية. وقد أبرزت الأحداث التي جرت حول العالم أن الدول الصغيرة عرضة بوجه خاص لمخططات الهيمنة للدول الكبرى، وللتهديدات الخارجية وأعمال التدخل في شؤونها الداخلية. ولذلك فإنه يتوجب على المجتمع الدولي أن يضع آلية مناسبة لكة حمايتها وضمان استقلالها وسلامتها الإقليمية وسيادتها. وإن مشكلة توفير الأمن للدول الصغيرة مشكلة متعددة الأبعاد تشمل كامل نطاق العلاقات بين الدول في الشؤون العسكرية والاقتصادية والاجتماعية وفيما يتعلق بالأمن البيئي. وإن انتهاك القانون الدولي بأية ذريعة يعتبر غير مسموح به وغير مقبول على الإطلاق ويناقض أهداف الأمم المتحدة ومقاصدها.

٤٠ - وذكر أن أفضل آلية لضمان سيادة الدول وسلامتها الإقليمية هي ميثاق الأمم المتحدة، الذي يعترف بمفهوم الأمن الجماعي. فأعمال التدخل التي تقوم بها أي دولة قوية من طرف وحيد بالاستناد إلى تفسيرها الخاص للقانون الدولي يتفرض قضية السلم ويناقض روح الميثاق. وقد ثبت أن الترتيبات الإقليمية ناجحة تماماً في أنحاء كثيرة من العالم ويجب أن تستند كلية إلى التأييد غير المشروط من جميع الأعضاء في الاتفاقيات الأمنية الإقليمية وأن تكون متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

(السيد شويدري، باكستان)

٤١ - وأضاف أن وفد باكستان يؤيد بقوة اصطلاح الأمين العام بدور أكثر نشاطا في النظر في المسائل المتعلقة بالتهديدات المحتملة للسلم والأمن الدوليين. وينبغي أن يستخدم السلطات الممنوحة له بموجب المادة ٩٩ من الميثاق استخداما كاملا.

٤٢ - وأردف أنه لا يمكن خسارة سيادة الدول واستقلالها إلا من خلال العمل الجماعي وفقا للميثاق. ويجب أن يتصرف مجلس الأمن كرادع للعدوان، والتدخل، والهيمنة والسيطرة التي تعاني منها الدول الصغيرة على يد الدول الكبيرة. وتعرب باكستان عن الأمل في أن يحظى مشروع القرار بتأييد الجمعية العامة وأن يعتمد بتوافق الآراء.

٤٣ - السيد معلوي (البحرين): قال إن وفده يرحب بالقرارات المتعلقة بتوفير الحماية والأمن للدول الصغيرة التي اعتمدت其 الجمعية العامة. وقد انتهت الحرب الباردة إلا أنه لا يزال يوجد في العالم كثير من بؤر التوتر المحتملة. ونظرا لهذه الحالة، فإن لدى الدول الصغيرة شعور قوي من عدم الأمان وهناك حاجة مقابلة أكبر إلى ضمان الدفاع عنها، وهي حاجة حقيقة أكثر مما تم تصوره سابقا. وبكفي أن نشير إلى عدوان العراق الأخير على الكويت، الذي أحدث صدمة نفسية كبيرة لأنّه يعني أن المستحيل قد وقع. وعلاوة على ذلك، فإن الحياة لم تكن قد عادت تماما إلى نمطها العادي في الكويت عندما وصلتنا أنباء وزع القوات العراقية مجددا بالقرب من الحدود بين الدولتين. كما أن هناك منازعات في مناطق أخرى.

٤٤ - وذكر أن الدول الصغيرة في هذه الظروف تحتاج إلى الحماية القانونية الدولية أكثر من أي وقت مضى. ففي حين أنها كانت في الماضي تحتاج إلى الحماية لزيادة مستوى رفاهها وتنميتها، فإن بعضها يحتاج الآن إلى هذه الحماية لمجرد المحافظة على وجوده.

٤٥ - السيد كان (مورياتيا): قال إنه منذ عام ١٩٨٩، عندما تم إدراج البند المتعلق بتوفير الحماية والأمن للدول الصغيرة في جدول أعمال الجمعية العامة بمبادرة من ملديف، فإن المسألة ما زالت تمثل الشغل الشاغل للمجتمع الدولي. ونظرا للتغيرات العميقية التي حدثت في السنوات الأخيرة على الساحة الدولية، فقد أضيفت إلى المشاكل التقليدية للبشرية، مشاكل جديدة وأكثر تعقيدا، يتطلب حلها التعاون الوثيق والتضامن. وفي هذا الصدد، تلاحظ موريتانيا مع الارتياح اتساق وفعالية الإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن. إن الدول الصغيرة تعتبر الأمم المتحدة، ومجلس الأمن بوجه خاص بمثابة الضامن لأمنها. وهذا هو السبب الذي من أجله تعتبر أن التمثيل المنصف للدول الصغيرة في مختلف أجهزة الأمم المتحدة يتسم بأهمية قصوى.

(السيد كان، موريتانيا)

٤٦ - وأشار إلى مفهوم الأمان الجماعي، فقال إنه نظرا لما تعانيه الدول الصغيرة من ضعف في مواجهة التهديدات الخارجية، فإنها تحتل مكانا خاصا على الساحة الدولية. وقد اعترف بذلك الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين (A/46/339).

٤٧ - وأضاف أن وفده يعتبر أنه نظرا لأن أكثر الضمادات فعالية لامن جميع الدول يتمثل في احترام مبدأ السيادة والسلامة الإقليمية ومبادئ الميثاق والقانون الدولي، فإن بإمكان الأمم المتحدة أن تعزز هذا الأمان عن طريق زيادة فعالية الموارد الموجودة تحت تصرفها بالفعل. وفي هذا الصدد، فإن دور المنظمة الوقائي يمكن أن يتعزز عن طريق التطبيق المنتظم للمادة ٩٩ من الميثاق. وعلاوة على ذلك، فإن الأمم المتحدة هي المحفل المناسب لوضع التدابير المتفق عليها لتمكين الدول من مواجهة المشاكل الجديدة بصورة أكثر فعالية، نظرا لأنه تم التسليم بأن العدوان العسكري أو التدخل المسلح ليسا وحدهما العنصرين اللذين يهددان أمن الدول حاليا.

٤٨ - وأردد أن وفده يلاحظ أن هناك دورا هاما في الجهد المشترك الرامي إلى تحقيق الاستقرار في العالم يؤول إلى المنظمات دون الإقليمية والإقليمية. ونظرا لأن الثقة هي أهم الشروط المسبقة لتحقيق الأمان، فمن المهم أن تقوم بلدان كل منطقة من المناطق بإيجاد آلية قادرة على تعزيز شفافية علاقاتها كوسيلة لبناء الثقة. وفي هذا الصدد، فإن موريتانيا ترحب بإيجاد آلية لمنع المنازعات وإدارتها تحت إشراف منظمة الوحدة الأفريقية.

٤٩ - وختم كلامه بقوله إنه ينبغي تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان الفقيرة، بالإضافة إلى بناء الثقة، نظرا لأن الظواهر كالفقر والأمية والمرض تشكل العوامل الأساسية في معظم المنازعات.

٥٠ - السيد سامانا (بابوا غينيا الجديدة): توجه بالشكر إلى الأمين العام لتقريره المتعلق بتوفير الحماية والأمن للدول الصغيرة، فقال إنه ينبغي للأمم المتحدة أن تنظر في اقتراحات واستراتيجيات جديدة لكافحة توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة. فمسألة توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة التي تشكل أكثر من ٥٠ في المائة من أعضاء الأمم المتحدة، تعتبر هامة للغاية بالنسبة لبقاء هذه الكيانات. وفي هذا الصدد أثني على المبادرة التي قامت بها ملديف وأعرب عن تقديره للقرار الذي قدمته بشأن توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة.

٥١ - وذكر أن وفد بابوا غينيا الجديدة يعتبر أن توفير الأمن في عالم مترابط لا يمكن معالجته في عزلة عما سواه، نظرا لأن السلم الاجتماعي يتسم بمثل ما للسلم الاستراتيجي والسياسي من أهمية، على نحو ما أشار إليه الأمين العام في تقريره "خطة للسلم".

(السيد سامانا، بابوا غينيا الجديدة)

٥٢ - وأضاف أن وفده يلاحظ أن أمن بلدان منطقة المحيط الهادئ يتهدد لا من غزو يشنه معتمد أو قوة أجنبية مثلاً يتهدد من جراء العوامل الاجتماعية والاقتصادية الأخرى التي تتسم بخطورة بالغة، ومنها استنفاد الموارد الطبيعية، الذي يمكن أن يفضي إلى حدوث توترات اجتماعية وسياسية ويهدد بقاء بلدانها وببيئتها. ولذلك فإن بابوا غينيا الجديدة تؤيد القرار وتوصي بقوة بما يلي: تطوير التعاون بين الجنوب والجنوب وبناء الثقة على الصعيد الإقليمي في مجال التجارة والاستثمار؛ وتعزيز فعالية وكالات الأمم المتحدة وأجهزتها في دعمها لتنمية الدول الصغيرة؛ ووضع البرامج والأنشطة الازمة لتعزيز المركز السياسي والاقتصادي للدول الصغيرة.

٥٣ - الرئيس: أعلن أن جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ونيجيريا قد انضمتا إلى المشتركين في تقديم مشروع القرار .A/C.4/49/L.3

البند ٨٥ من جدول الأعمال: العلم والسلام (تابع)

٥٤ - السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا): قالت إن وفدها قد اقترح في الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة عام ١٩٨٨ إدراج البند "العلم والسلام" في جدول أعمال الجمعية. ثم نظر في هذا البند في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة عام ١٩٩٠ عندما اعتمد القرار ٦٠/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٠. وكان من المقرر أن ينظر فيه مرة أخرى في الدورة السابعة والأربعين امثلاً لهذا القرار، إلا أنه نظراً لأن التقرير اللازم لم يكن متاحاً، فقد طلبت كوستاريكا تأجيل النظر فيه إلى الدورة القادمة. وفي الدورة القادمة حدث الشيء نفسه، وطلبت كوستاريكا مرة أخرى تأجيل البند إلى الدورة التاسعة والأربعين الراهنة. بيد أن التقرير المطلوب لم يقدم مرة أخرى. وتعرب كوستاريكا عن أسفها البالغ لما حدث وتقترح حذف البند من جدول أعمال الجمعية العامة، وبالتالي من جدول أعمال اللجنة الرابعة.

٥٥ - السيد ديونغ كويونغ (الصين): قال إن قرار الجمعية العامة ٦١/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول ديسمبر ١٩٨٨ قد قدم مساهمة كبيرة لوعي الإنسانية بأهمية مسألة السلام والأمن واستخدام الانجازات العلمية والتكنولوجية لما فيه خير جميع البشر على وجه الأرض. فالبشرية جماعة ترغب في السلام، إلا أن هذا الهدف لا يزال لم يتحقق. ولم تسفر نهاية الحرب الباردة عن تحقيق سلم حقيقي نظراً لنشوء مشاكل جديدة، وعدم حل المشاكل القديمة واندلاع المنازعات واحدة تلو الأخرى. وإن السلام والتنمية هما مشكلتان أساسيتان تعتبران من دواعي القلق للبشرية؛ وإذا كان السلام شرطاً أساسياً، فإن التنمية هي الهدف النهائي. وقد عانى الشعب الصيني، المعروف بحبه للسلم، معاناة كبيرة من المع狄ين الأجانب طوال تاريخه، وحتى الوقت الذي تحقق له الاستقلال الكامل. وكان هذا الشعب مدركاً تماماً أن بإمكان العلم والتكنولوجيا أن يؤديها دوراً بناءً وهداماً على السواء في تطور الحضارة. وفي هذا السياق، فإن من المهم للغاية بالنسبة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتمكن الانجازات العلمية والتكنولوجية من الوفاء بدورها المناسب في ضمان السلام والأمن والتنمية الاجتماعية والنمو الاقتصادي.

(السيد ديونغ كونغ، الصين)

٥٦ - وذكر أن الصين منذ عام ١٩٨٨ تحتفل كل عام بـأسبوع الدولي للعلم والسلام. وكان من بين المشاركين في أنشطة الأسبوع الدولي الخامس للسنة الماضية ممثلون عن الحكومة والفنانين والعلماء والطلاب والفئات الاجتماعية الأخرى. وسيحتفل بـأسبوع الدولي القادم للعلم والسلام في الصين في الفترة من ٧ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وتقوم الصين حالياً بإدخال إصلاحات اقتصادية طويلة الأجل ترمي إلى إيجاد الشروط الالزمة على الصعيدين الداخلي والخارجي لتحقيق التقدم الاقتصادي. ويعتبر ذلك في صالح أغلبية البلدان، وإن الصين مستعدة للانضمام إلى هذه البلدان في تعزيز التعاون الدولي في مجال العلم والتكنولوجيا وتشجيع الاستفادة من الابحاث العلمية والتكنولوجية لأغراض التنمية الاقتصادية والتقدير الاجتماعي مساهمة منها في تعزيز السلام والأمن.

٥٧ - السيد فيردير (الأرجنتين): أعرب عن تقديره لوفد كوستاريكا لإبقاء البند على جدول أعمال اللجنة والجمعية العامة على مر السنين؛ وضم صوته إلى الدوافع النبيلة التي كان ذلك الوفد يسترشد بها واقتراح إدراج البند في جدول الأعمال.

٥٨ - الرئيس: أشار إلى أن كوستاريكا قد اقترحت تقديم توصية إلى الجمعية العامة بحذف ذلك البند من جدول الأعمال وبالتالي من جدول أعمال اللجنة الرابعة. واقتراح تأجيل البند في هذه المسألة إلى الجلسة القادمة للجنة.

٥٩ - وقد تقرر ذلك.

تنظيم الأعمال

٦٠ - السيد زاهد (المغرب): وأيده في ذلك السيد زغيب (الجزائر): أشار إلى أن اللجنة الرابعة كانت تعتمد مشاريع القرارات المتعلقة بالصحراء الغربية على مدى السنوات الخمس السابقة بتوافق الآراء واقتراح أن يقوم المكتب بعدد مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار بغية التوصل إلى نص توافقي للدورة الراهنة كذلك.

٦١ - الرئيس: قال إن أعضاء مكتب اللجنة يحيطون علمًا بهذا الاقتراح وسيستخدمون القرار المناسب بشأنه.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥